



جمهوريّة لبنان

وزارة المالية

الوزير

وزارة المالية
المركز الإلكتروني
رقم التسجيل: ٢٤٥٤
٢٠١٨ / آيار ٢٨
تاریخ التسجيل :

السيد محمد ويدل
مساعد المدير المالي
لأجزاء مالية رقم ٣
رئيس المركز الإلكتروني
جعوه
٢٠١٨ / آيار ٢٩
٢٠١٨ / آيار ٣١

قرار رقم: ١/٨٦٠

تاریخ: ٢٠١٨ / آيار ٢٤

مهلة تصريحهم في ٢٠١٨ / ٥ / ٣١

تمديد مهلة تقديم التصريح السنوي وتسديد الضريبة عن أعمال سنة ٢٠١٧ للمكلفين التي تنتهي في ٢٠١٨

٢٠١٨ / آيار ٢٩

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦ / ١٢ / ١٨ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم الإشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٤٤٩ / ٦ / ١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨ / ١١ / ١١ (قانون الإجراءات الضريبية)، لا سيما البند ٧ من المادة ٩ منه،

وحيث إن العديد من خبراء المحاسبة المجازين تم تكليفهم بأعمال التدقيق في حسابات المرشحين للانتخابات النيابية،

وحيث إن مهلة التصريح عن أعمال سنة ٢٠١٧ قد تضمنت أيام عطل رسمية،
ويهدف تجنب تعريض المكلفين للغرامات لعدم التصريح والدفع ضمن المهلة القانونية،
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمدد لغاية ٢٠١٨ / ٦ / ٢٠، مهلة تقديم التصريح السنوي وتسديد الضريبة عن أعمال سنة ٢٠١٧ للمكلفين التي تنتهي مهلة تصريحهم في ٢٠١٨ / ٥ / ٣١.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية

الإلكتروني.



وزير المالية

علي حسن خليل